2025/89.

واردات عدد .....
14 جويلية 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مشروع قانون يتعلّق بإتمام القانون الأساسي للشّركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية الموافق عليه بمقتضى القانون عدد 19 لسنة 1957 المؤرّخ في 10 سبتمبر 1957

فصل وحيد: يُضاف إلى الفصل 3 من القانون الأساسي للشّركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية الموافق عليه بمقتضى القانون عدد 19 لسنة 1957 المؤرّخ في 10 سبتمبر 1957 كما تمّ تنقيحه بالقانون عدد 58 لسنة 1959 المؤرخ في 9 جوان 1959 مطّة قبل أخيرة كما يلي:

الفصل 3 (مطّة قبل أخيرة):

كما يُمكن للشّركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية ولفروعها بيع المساكن الاجتماعية الممولّة من موارد صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء بالتقسيط أو بمقتضى عقود الكراء المملّك.

2025/89.

2025/89

واردات عدد .....
14 جويلية 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

شرح الأسباب

يندرج مشروع القانون المعروض والمتعلق بإتمام القانون الأساسي للشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية الموافق عليه بمقتضى القانون عدد 19 لسنة 1957 المؤرخ في 10 سبتمبر 1957 في إطار استعادة الدولة لدورها الاجتماعي في مجال السكن من خلال توفير السكن اللائق للفئات محدودة ومتوسطة الدخل.

وحيث تمّ في مرحلة أولى وبناء على توصيات المجلس الوزاري المضيق المنعقد بتاريخ 20 جانفي 2025 بقصر الحكومة بالقصبة والذي خصّص لتثمين الرصيد العقاري الدّولي، دعم كل من شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية والشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للقيام بدورهما الاجتماعي في مجال السكن من خلال توفير رصيد عقاري من الأراضي الدولية بالدينار الرمزي وذلك للمساهمة في التخفيض من كلفة إنجاز المساكن الاجتماعية.

وفي إطار استكمال تفعيل هذا الدور الاجتماعي وتوفير المسكن اللائق لفائدة الفئات محدودة ومتوسطة الدخل بأسعار تأخذ بعين الاعتبار أوضاعهم الاجتماعية وباعتماد طرق ميسرة لتسديد ثمن المسكن كآلية التسويغ الذي يكلّل بالبيع أو آلية البيع بالتقسيط تمّ اقتراح مشروع القانون المعروض الذي يهدف إلى إتمام الفصل 3 من القانون الأساسي للشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية الموافق عليه بمقتضى القانون عدد 19 لسنة 1957 المؤرخ في 10 سبتمبر 1957 كما تم تنقيحه بالقانون عدد 58 لسنة 1959 المؤرخ في 9 جوان 1959 بمطة قبل أخيرة جديدة تمكّن الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية ولفروعها من بيع المساكن الاجتماعية الممولة من موارد صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء بالتقسيط أو بمقتضى عقود الكراء المملك.

2025/89

وتجدر الإشارة في هذا الإطار أن تفعيل الدور الاجتماعي للدولة في مجال السكن من خلال توفير عقارات دولية بالدينار الرمزي للباعثين العقاريين العموميين المشار إليهما أعلاه مع منحهما امكانية التفويت في المساكن الممولة عن طريق صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء عبر آلية البيع بالتقسيط لتجاوز المنع المنصوص عليه بالفصل 6 من القانون عدد 39 لسنة 1998 المؤرخ في 2 جوان 1998 المتعلق بالبيوعات بالتقسيط والذي يحجر بيع العقارات بتجزئة ثمنها أو عن طريق الكراء الملك سيمكن من تعديل أثمان المساكن الاجتماعية المعروضة للبيع وتيسير عملية اقتنائها دون اثقال كاهل المؤسستين العموميتين المذكورتين.

ذلك هو موضوع مشروع القانون المعروض.